

Distr.: General
17 November 2003

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والخمسون
البند ٦٠ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/58/L.5 و Add.1)]

٣/٥٨ - تعزيز بناء القدرات في مجال الصحة العامة على الصعيد العالمي

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية^(١) الذي اعتمدته رؤساء الدول والحكومات في قمة الألفية للأمم المتحدة، والأهداف الإنمائية الواردة ضمنه، ولا سيما الأهداف الإنمائية المتصلة بالصحة، وإلى قراراتها ١٦٢/٥٥ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، و ٩٥/٥٦ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، و ١٤٤/٥٧ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢،

وإذ تضع في اعتبارها قرارات جمعية الصحة العالمية ٤٨-١٣ المؤرخ ١٢ أيار/مايو ١٩٩٥، و ٥٤-١٤ المؤرخ ٢١ أيار/مايو ٢٠٠١، و ٥٦-٢٨ و ٥٦-٢٩ المؤرخين ٢٨ أيار/مايو ٢٠٠٣،

وإذ تسلّم بأن على الدول الأعضاء أن تعزز جهودها من أجل وضع حد لتفشي فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) والإصابة بداء الملاريا وغيرها من الأمراض الرئيسية وعكس اتجاهها بحلول عام ٢٠١٥،

وإذ تعيد تأكيد إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)^(٢)،

وإذ تسلّم بأن عولمة التجارة وتزايد الأسفار الدولية قد أديا إلى زيادة خطر الانتشار السريع للأمراض المعدية على النطاق العالمي، مما يطرح تحديات جديدة في مجال الصحة العامة،

(١) انظر القرار ٢/٥٥.

(٢) القرار د إ-٢٦/٢، المرفق.

وإذ تلاحظ بقلق ما يخلفه فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وداء السل والملاريا وغيرها من الأمراض المعدية والأوبئة الرئيسية من أثر وخيم على البشرية وعبء ثقيل على الفقراء، ولا سيما في البلدان النامية،

وإذ ترحب بالنجاح الحالي الذي تحققه البلدان المتضررة من المتلازمة التنفسية الحادة الوخيمة في مكافحة هذا الداء الذي يمثل أول مرض معد خطير يظهر في القرن الحادي والعشرين، وبالالتزام السياسي والقيادة القوية اللذين أبدتهما البلدان المتضررة، وبالدور الذي اضطلعت به منظمة الصحة العالمية في السيطرة على الوباء، مع وعيها بأن مكافحة المتلازمة التنفسية الحادة الوخيمة والأوبئة الأخرى مازالت بعيدة عن بلوغ غايتها،

واقترنعا منها بأن تعزيز الصحة العامة أمر حاسم في تنمية جميع الدول الأعضاء، وبأن تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية يتحقق من خلال اتخاذ تدابير ترمي إلى تعزيز بناء القدرات في مجال الصحة العامة، بما في ذلك نظم الوقاية من الأمراض المعدية والتحصين ضدها،

وإذ تؤكد أن الدول الأعضاء تتحمل المسؤولية الرئيسية عن تعزيز بناء قدراتها في مجال الصحة العامة لكشف تفشي الأمراض المعدية الرئيسية والتصدي لها بسرعة، بإنشاء آليات فعالة للصحة العامة وتحسينها، وإذ تسلم في الوقت ذاته بأن حجم الاستجابة الضرورية قد يتجاوز قدرات العديد من البلدان النامية،

واقترنعا منها بأن السيطرة على تفشي الأمراض، ولا سيما الأمراض الجديدة التي تظل مسبباتها مجهولة، تتطلب تعاوناً دولياً وإقليمياً،

وإذ تسلم بالحاجة إلى مزيد من التعاون الدولي والإقليمي للتصدي للتحديات الجديدة والقائمة في مجال الصحة العامة، وخاصة ما يتعلق منها بتعزيز التدابير الفعالة ك اللقاحات، وكذا لمساعدة البلدان النامية على تأمين اللقاحات ضد الأمراض المعدية التي يمكن الوقاية منها،

وإذ تسلم أيضاً بخبرة منظمة الصحة العالمية والدور الذي تضطلع به في جملة ميادين منها التنسيق مع الدول الأعضاء في تبادل المعلومات وتدريب الموظفين والدعم التقني واستخدام الموارد وتحسين آليات التأهب والاستجابة في مجال الصحة العامة على الصعيد العالمي، وفي تحفيز وتعزيز العمل المتعلق بالوقاية من الأوبئة والأمراض المستوطنة وغيرها من الأمراض ومكافحتها والقضاء عليها، فضلاً عن عمل مكتب منظمة الصحة العالمية المخصص لمراقبة الأمراض السارية والتصدي لها،

وإذ تؤكد استمرار أهمية اللوائح الصحية الدولية بوصفها أداة لكفالة أقصى حماية ممكنة من تفشي الأمراض دولياً وأدى إعاقه لحركة المرور الدولية، وإذ تحث الدول الأعضاء على إيلاء أولوية كبرى للعمل بشأن تنقيح اللوائح،

وإذ ترحب بالجهود التي تبذلها منظمة الصحة العالمية بالتعاون مع الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة ومؤسسات بریتون وودز والقطاع الخاص والمجتمع المدني، من أجل تعزيز بناء القدرات في مجال الصحة العامة على الصعيد العالمي وتقوية الصحة العامة على الصعيد القطري،

وإذ ترحب أيضاً بالإعلان الخاص بالاتفاق المتعلق بجوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة والصحة العامة، المعتمد في الدوحة في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١^(٣)، وإذ تلاحظ قرار المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية المؤرخ ٣٠ آب/أغسطس ٢٠٠٣ بشأن تنفيذ الفقرة ٦ من إعلان الدوحة^(٤)،

وإذ تسلّم بالحاجة إلى تعزيز الهياكل الأساسية الصحية والاجتماعية الوطنية لتقوية التدابير الرامية إلى القضاء على التمييز في الحصول على خدمات الصحة العامة والمعلومات والتعليم لصالح جميع الناس، ولا سيما الفئات المحرومة والضعيفة،

١ - تحث الدول الأعضاء على زيادة إدماج شؤون الصحة العامة في استراتيجياتها الوطنية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك وضع آليات فعالة في مجال الصحة العامة وتحسينها، وخاصة شبكات مراقبة الأمراض والتصدي لها ومكافحتها والوقاية منها ومعالجتها وتبادل المعلومات بشأنها وتوظيف موظفي قطاع الصحة العامة على الصعيد الوطني وتدريبهم؛

٢ - تهيب بالدول الأعضاء والمجتمع الدولي التوعية بالممارسات السليمة في مجال الصحة العامة، بما في ذلك عن طريق التعليم ووسائل الإعلام الجماهيرية؛

٣ - تؤكد أهمية التعاون الدولي النشط في مكافحة الأمراض المعدية استناداً إلى مبادئ الاحترام المتبادل والمساواة، بهدف تعزيز بناء القدرات في مجال الصحة العامة، ولا سيما في البلدان النامية، بما في ذلك عن طريق تبادل المعلومات وتقاسم الخبرة، فضلاً عن

(٣) منظمة التجارة العالمية، الوثيقة WT/MIN(01)/DEC/2.

(٤) انظر: منظمة التجارة العالمية، ٢٠٠٣، مجلس جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة، القرار

.IP/C/W/405

برامج البحث والتدريب التي تركز على مراقبة الأمراض المعدية والوقاية منها ومكافحتها والتصدي لها وتقديم الرعاية والعلاج المتعلقين بها، والتلقيح ضدها؛

٤ - تدعو إلى تحسين نظم التأهب والاستجابة في مجال الصحة العامة على الصعيد العالمي، بما في ذلك نظم الوقاية من الأمراض المعدية ورصدها، للتصدي بشكل أفضل للأمراض الرئيسية بما في ذلك في حالات تفشي الأمراض الجديدة على الصعيد العالمي؛

٥ - تشجع الدول الأعضاء على أن تشارك بفعالية في التحقق من بيانات ومعلومات المراقبة المتعلقة بحالات الصحة العامة الطارئة التي تكون مثير قلق دولي وفي التصديق عليها، وعلى أن تتبادل، في الوقت المناسب وبشفافية وبالتعاون الوثيق مع منظمة الصحة العالمية، المعلومات والخبرات بشأن الأوبئة والوقاية من الأمراض المعدية الجديدة والناشئة من جديد التي تمثل خطراً على الصحة العامة على الصعيد العالمي ومكافحتها؛

٦ - تدعو اللجان الإقليمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، حسب الاقتضاء، إلى التعاون الوثيق مع الدول الأعضاء والقطاع الخاص والمجتمع المدني، عندما يطلب منها ذلك، في بناء قدراتها في مجال الصحة العامة وفي التعاون الإقليمي من أجل الحد من الأثر الضار للأمراض المعدية الرئيسية والقضاء عليه؛

٧ - تشجع الدول الأعضاء، فضلاً عن وكالات الأمم المتحدة وهيئاتها وصناديقها وبرامجها على أن تواصل، كل في نطاق ولايته، معالجة شواغل الصحة العامة ضمن برامجها وأنشطتها الإنمائية، وأن تقدم دعماً فعلياً لبناء القدرات في مجال الصحة العامة على الصعيد العالمي ومؤسسات الرعاية الصحية؛

٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يدرج ملاحظات بشأن مسألة تعزيز بناء القدرات في مجال الصحة العامة على الصعيد العالمي في تقريره عن متابعة تنفيذ نتائج قمة الألفية للأمم المتحدة، الذي سيقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين.

الجلسة العامة ٤٣

٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣